

قرارسوم بقانون رقم ٣٥٧ لسنة ١٩٥٢

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٩ لسنة ١٩٤٥ الخاص بتنظيم الجمعيات الخيرية والمؤسسات الاجتماعية والتبرع للوجه الخيرية

جاسم ملک هصر و اسودان

وصي العرش المؤقت

بعد الاطلاع على الإعلان الصادر في ١٠ من ديسمبر سنة ١٩٥٣ من
القائد العام للقوات المسلحة بصفته رئيس حركة الجيش ،

لعمل القانون رقم ٩٤ لسنة ١٩٤٥ ، الخاص بتنظيم الجمعيات الخيرية وأسسات الاجتماعية والتبرع للوجه الخيري ،

فهل ما أرتاه مجلس الدولة؟

فبناءً على ما عرضه وزير الشؤون الاجتماعية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ،

وہم بعا هو آت :

فادة ١ - تبدل بنص المادة ٩ من القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٤٥ المشار إليه النص الآتي :

المادة ٩ - يُجب لاجراء انتخابات مجالس ادارة الجماعات المحلية والمؤسسات الاجتماعية وهي آتمها التنفيذية [خطار وزارة الشؤون الاجتماعية من موعد الانتخاب ومكانه وذلك قبل إجرائه بخمسة عشر يوماً على الأقل ويجوز لوزير الشؤون الاجتماعية أن يتدب من يحضر هذه الانتخابات للتحقق من أنها تجري طبقاً للنظام الأساسي .

**ثُمَّ يَجِدُ مُوافَاتُ الْوِزَارَةِ بِصُورَةٍ مِنْ مُعْضُرِ الْاجْتِمَاعِ الَّذِي تَمْ فِيهِ
الْاِخْتَابُ خَلَالَ أَسْبَعِ مِنْ تَارِيْخِهِ .**

فله ان يعتبر الاجتماع باطلأ بقرار مسبب خلال شهر من تاريخ رحيله
الحضر الى الوزارة إذا كان الاجتماع قد انعقد بالمخالفة بأحكام النظام
الأساسي.

لـ يكون الطعن في قرار الوزير في المدالين السابقتين خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه لذوي الشأن ”،

مُرْسُومٌ بِقَانُونٍ لِرَقْمٍ ٣٥٦ لِسَنَةٍ ١٩٥٢

فتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢ - ١٩٥٣

شام ملک هصر و اسودان

وصي العرش والموقت

تم نشر الإعلان على الإطلاع في ١٠ ديسمبر سنة ١٩٥٣ من
القائد العام للقوات المسلحة بصفته رئيس حركة الجيش ،

لوبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؟

رسیم بغا هو آت :

نهاية ١ - المفتوح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢ - ١٩٥٣ قسم ٤
فرع ١ (رئاسة مجلس الوزراء) باب ١ (ماهيات وأجر ومتبات) اعتباراً
إضافياً قد ٦٥٠٠ جنية (ستة لاف وخمسة وعشرين جنية) لدفع بعض موظفي
الرئاسة أجوراً عن ساعات العمل الإضافية .

ويؤخذ هذا الامتداد الإضافي من الوفر المتظرف في قسم ٣ (نحصان البرلن) فرع ٢ (مجلس النواب).

شادة ٢ — هل رئيس مجلس الوزراء، وزير المالية والاقتصاد، تنفيذ هذا القانون كل ممما فيها يخصه؟

صدر بقصر مايدن في ٨ دبیع الثانى سنة ١٤٧٢ (٢٥ ديسمبر ١٩٥٢)

شاعر المماليك

هامـر فـصـي العـرـش المـوقـت

مجلس الوزراء

محمد همیشہ (۱۴)

وزير المالية والإقتصاد رئيس مجلس الوزراء

فیصلہ فوجیب لواب (۱۰۷)